[201] الخزر (1) وارمينية. قال الرشيد: فلم يبق لنا شئ، فتحول إلى مجلسي. قال موسى: قد أعلمتك (2) انني إن حددتها لم تردها، فعند ذلك عزم على قتله. وفي رواية ابن اسباط أنه قال: أما الحد الاول فعريش مصر، والثاني: دومة الجندل، والثالث: أحد، والرابع: سيف البحر، فقال: هذا كله هذه الدنيا !. فقال (ع): هذا كان في أيدي اليهود بعد موت أبي هالة فأفاءه الله ورسوله (3) بلا خيل ولا ركاب، فأمره الله أن يدفعه إلى فاطمة (ع). بيان: هذان التحديدان خلاف المشهور بين اللغويين، قال الفيروز آبادي (4): فدك - محركة - موضع بخيبر. وقال في مصباح اللغة: بلدة بينها وبين مدينة النبي (ص) يومان وبينهما وبين خيبر دون مرحلة، وهي مما أفاء الله على رسوله وتنازعها (5) علي والعباس (6) في خلافة عمر، فقال علي (ع): جعلها النبي (ص) لفاطمة وولدها، وانكره العباس فسلمها عمر لهما (7). انتهى. ولعل مراده عليه السلام أن تلك كلها في حكم فدك، وكأن الدعوى على جميعها، وإنما ذكروا فدك على المثال أو تغليبا. 42 - كشف (8): روى الحميدي في الجمع بين الصحيحين السادس (9): عن عمر عن أبي بكر المسند منه فقط، وهو: لا نورث ما تركنا صدقة لمسلم من

---

(1) في المصدر: مما يلي الجزر. (2) في (ك): علمتك، والظاهر ما في المتن. (3) في المصدر: على رسوله. (4) في القاموس 3 / 315. (5) في (س): تنازعا. (6) لا توجد: والعباس في (س). (7) المصباح المنير 2 / 136، وقد سلف أن ذكرنا عبارة معجم البلدان وغيره في أول الباب، فراجع. (8) كشف الغمة 1 / 474 - 478، ونص عليه العلامة الاميني في الغدير 7 / 194. (9) في المصدر: في الجزء السادس.